

# فصل الخطاب

في

التحذير من فتنة

تعدد الجماعات والأحزاب

تأليف

صالح بن عبد الله البكري

## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده تعالى، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70-71].

أما بعد:

## فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب

فإن أحسن الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد **صلى الله عليه وآله وسلم**، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

يقول تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: 164].

كانت العرب قبل أن يُمَنَّ الله عليها بالرسول **صلى الله عليه وآله وسلم** تعيش في جاهلية وشرٍّ، وتردُّ للأخلاق، وفي تناحر وتنافر في ظلمات بعضها فوق بعض، قد استحوذ عليهم الشيطان فعبدوا الأوثان من دون الرحمن، واشتعلت الحروب والنيرات حتى أكلت الأخضر واليابس، واختلط الحابل بالنابل؛ فهاتان قبيلتان كبيرتان من قبائل العرب -وهما الأوس والخزرج- دامت الحروب بينهما أعوامًا عديدة، ومن وراء ذلك الشيطان وبنو يهود، كانوا في غاية من التنافر والعداء، يقول تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ [آل عمران: 103].

حتى بعث الله النبي الأمي عليه صلوات ربي وسلامه، فأقام الله به الملة العوجاء، وأحيا به قلوبًا ميتة، وأيده بالحجج والبراهين؛ فمن اتبعه فاز في الدنيا والآخرة، ومن خالفه كانت عليه الذلة في الدنيا والآخرة، فدعا إلى عبادة الله الواحد القهار، وفرق الله به بين الحق والباطل: ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: 17]، واجتمعت الأوس والخزرج وغيرهم من القبائل المتنافرة، جمعهم الله بالإيمان؛ قال تعالى: ﴿وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل

## فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب

عمران:103]، ولما وقع في نفس بعض الأنصار في غزوة حنين ما وقع ذكرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بتلك النعمة فقال: «وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي».

فعاش الصحابة في القرن الأول في قمة المجد وعصر الازدهار والانتصار، لا شحناء بينهم، ولا تباغض، على منهج واحد مجتمعين غير متفرقين، متبعين غير مبتدعين، حتى توفي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتركهم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، فأراد الشيطان وأعوانه أن يعيدوا الكثرة، ولكنهم باءوا بالفشل فرجعوا خاسرين نادمين؛ فموت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذهل بعض الصحابة حتى قال بعضهم: لم يمت. فقال أبو بكر رضي الله عنه: (من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وتلا عليهم قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران:144]) رواه البخاري.

فأذعن الصحابة للآية الكريمة، فكان ثمَّ خلاف آخر في سقيفة بني ساعدة من قبل الأنصار في أن يجعل لهم من أمر الخلافة شيء، ولكن يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، فسلمت الأنصار رضي الله عنهم الأمر لقريش، ولم يقوموا بتأسيس حزب معارض، ولا انقلاب وثورات؛ حتى كان في عهد عثمان رضي الله عنه بعض الخلافات قام بإثارتها عبد الله بن سبأ اليهودي لا رحمه الله، كان وراءها مقتل عثمان رضي الله عنه، واشتعلت نار الفتنة، وتقاتل المسلمون فيما بينهم، حتى كانت الخلافة للحسن بن علي رضي الله عنهما فتنازل بالأمر لمعاوية رضي الله عنه، وسمي عام الجماعة.

ولا أريد أن أطيل في ذكر الخلافات والافتراق التي حصلت بين المسلمين، وظهور البدع؛ فهذا باب واسع جدًا مظانه كتب التاريخ والسير وغيرها، وسمعت شيخنا مقبلاً حفظه الله يقول: لو أحصى محصٍ عدد القتلى من المسلمين بسبب الفتن والحروب فيما بينهم منذ عصر الصحابة إلى يومنا لوجدناه قريباً من عَشْرِ الأمة.

وقد ذكرت في هذه الوريقات بعض الأدلة من الكتاب والسنة على ذم الافتراق والاختلاف والتنازع والحث على لزوم الجماعة؛ استجابة لطلب شيخنا مقبل ٦، ونزولاً عند رغبته.

واعلم -رحمك الله- أنه لا عزة للأمة ولا رفعة إلا بالرجوع إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وتحكيمهما في جميع أمورنا؛ يقول الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

قال ابن حزم في «الإحكام» (ج 1 ص 111) عقب هذه الآية: (هذه كافية لمن عقل وحذر وآمن بالله واليوم الآخر، وأيقن أن هذا العهد عهد ربه تعالى إليه، ووصيته الواردة عليه؛ فليفتش الإنسان نفسه، فإن وجد في نفسه مما قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل خبر يصححه مما قد بلغه، أو وجد نفسه غير مسلمة لما جاءه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووجد نفسه مائلة إلى قول فلان وفلان، أو قياسه واستحسانه، وأوجد نفسه تحكّم فيما نازعت فيه أحداً دون رسول الله صلى الله عليه وسلم متى صاحب فَمَنْ دونه؛ فليعلم أن الله تعالى قد أقسم -وقوله الحق- أنه ليس مؤمناً. اهـ

واعلم -رحمك الله- أن الاختلاف على ثلاثة أقسام:

1- اختلاف تنوع: قال شيخ الإسلام ابن تيمية ٦ : منه ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًا مشروعًا؛ كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة حتى زجرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختلاف، وقال: **«كَلَامًا مُخْسِنٌ»<sup>(١)</sup>**، ومثله: اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، والتشهدات، وصلاة الخوف.. وغير ذلك مما شرع جميعه، وإن كان قد يقال: إن بعض أنواعه أفضل.

2- اختلاف تضاد: وهو القولان المتنافيان؛ فهذا الخطب فيه أشد؛ لأن القولين متنافيان.

\* قلت: كالسنة والبدعة، والحلال والحرام.

3- اختلاف أفهام: كما في إقرار النبي صلى الله عليه وسلم يوم بني قريظة لأصحابه، وقد كان أمر المنداي: **«لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»<sup>(٢)</sup>**.. انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص 23-48) بتصرف.

\* أقول: فالقسمان الأول والثالث - في ذاتهما - ليسا من الاختلاف المذموم، وأما القسم الثاني؛ فهو المذموم والمحرم الذي جاءت فيه الآيات والأحاديث بالوعيد الشديد.

وإليك في هذه الصفحات طرفًا من ذلك، وقد استغنيت فيها عن ذكر الأخبار الضعيفة، واكتفيت بذكر الأحاديث الصحيحة كما يقول ابن المبارك ٦ : (في صحيح الحديث شغلٌ عن سقيمه)<sup>(٣)</sup>.

## باب

### فيما ورد من الآيات والأحاديث في التحذير من التفرق والاختلاف

قال تعالى: ﴿فَادَارَأْتُمْ فِيهَا﴾ [البقرة: 72]، أي: فادارأتم وتدافعتم واختلقتم.

وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي

الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: 176].

وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ

وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ

فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ

آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 213].

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ

وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ

شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا

فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا

يُرِيدُ﴾ [البقرة: 253].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: 19].

قال ابن كثير: (أي: بغى بعضهم على بعض؛ فاختلَفوا في الحق لتحاسدهم، وتباغضهم، وتدابرههم، فحمل بعضهم بغض البعض الآخر على مخالفته في جميع أقواله وأفعاله، وإن كانت حقًّا) (٤).

وقال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: 103].

قال ابن كثير ٦ في قوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾: (أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف.. وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت الأحاديث المتعددة أيضًا، وخيف عليهم الافتراق والاختلاف؛ فقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة ناجية إلى الجنة، ومسلَّمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه) (٥).

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ..﴾ الآية، وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج؛ فإنه قد كان بينهم حروب كثيرة وعداوة وذحول، طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جاء الإسلام، فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخوانًا متحابين بجلال الله، متواصلين في ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ \* وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا



فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ ﴿٦٣﴾ [الأنفال: 62-63].

قلت: وقد امتن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهم بهذه النعمة، ففي الصحيحين عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما فتح حنيناً قسّم الغنائم ... وفيه ثم قال: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي؟»، ويقولون: الله ورسوله أمن <sup>(٦)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر <sup>(٧)</sup> رحمه الله: وقد رتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما منّ الله عليهم على يده من النعم ترتيباً بالغاً، فبدأ بنعمة الإيمان التي لا يوازيها شيء من أمر الدنيا، وثنى بنعمة اللفة وهي أعظم من نعمة المال؛ لأن الأموال تبذل في تحصيلها وقد لا تحصل؛ وقد كان الأنصار قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ \* يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ \* وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: 105-107].

قال ابن كثير <sup>(٨)</sup> رحمه الله: ينهى تبارك وتعالى هذه الأمة أن يكونوا كالأمم الماضية في تفرقهم واختلافهم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية <sup>(٩)</sup> رحمه الله في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: 105]: هم اليهود والنصارى

## فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب

وافترقوا على أكثر من سبعين فرقة، ولهذا نهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن متابعتهم في نفس التفرق والاختلاف.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82].

قال ابن حزم<sup>(١٠)</sup>: وقد نص تعالى على أن الاختلاف ليس من عنده، وإنما أرادته تعالى كما أراد كون الكفر وسائر المعاصي.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: 153].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا، ثُمَّ خَطَّ خَطوطًا عن يمينه وشماله، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ - قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ - عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: 153]»<sup>(١١)</sup>.

قال ابن كثير<sup>(١٢)</sup>: قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: 153] إنما حد سبيله؛ لأن الحق واحد ولهذا جمع السبل لتفرقها وتشعبها، قال مجاهد<sup>(١٣)</sup>: السبل: البدع والشبهات.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: 159].

قال الشاطبي<sup>(١٤)</sup> رحمه الله في قوله: ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾ [الأنعام: 159]: ولفظ الدين يشمل العقائد وغيرها.

وقال ابن كثير<sup>(١٥)</sup>: الظاهر أن الآية عامة في كل من فارق دين الله وكان خالفًا له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه ﴿وَكَانُوا شِيعًا﴾ [الأنعام: 159] أي: فرقًا كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات، فإن الله قد برأ رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مما هم فيه، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: 13]، وفي الحديث: «نحن معشر الأنبياء أولاد علات ديننا واحد»<sup>(١٦)</sup>. فهذا هو الصراط المستقيم وهو ما جاءت به الرسول من عبادة الله وحده لا شريك له، والتمسك بشريعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وما خالف ذلك فضلالات وآراء وأهواء، والرسول براء منهم، كما قال تعالى: ﴿لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 159].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَارَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: 46]، وريحكم أي: قوتكم.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [يونس: 19].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأً صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [يونس: 93].

قال ابن كثير<sup>(١٧)</sup>: أي: ما اختلفوا فيه من المسائل إلا من بعد ما جاءهم العلم، ولم يكن لهم أن يختلفوا، وقد بين الله لهم وأزال عنهم اللبس.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ \* إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: 118-119].

قال الشاطبي<sup>(١٨)</sup>: إن الآية اقتضت أن أهل الخلاف المذكورين مباينون لأهل الرحمة، فإنها اقتضت قسمين: أهل اختلاف ومرحومين، فظاهر التقسيم أن أهل الرحمة ليسوا من أهل الاختلاف، وإلا كان قسم الشيء قسيماً له، ولم يستقيم معنى الاستثناء.

قلت: أما حديث: «اختلاف أمتي رحمة»، فقال الشيخ الألباني<sup>(١٩)</sup> رحمه الله: لا أصل له.

وقال ابن حزم<sup>(٢٠)</sup> رحمه الله تعالى: وهذا من أفسد قول يكون؛ لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطاً، وهذا ما لا يقوله مسلم؛ لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخطاً.

وقال قتادة<sup>(٢١)</sup>: أهل رحمة الله أهل الجماعة، وإن تفرقت ديارهم وأبدانهم، وأهل معصية الله أهل فرقة وإن اجتمعت ديارهم وأبدانهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: 119]، قال الحسن البصري<sup>(٢٢)</sup>: خلق هؤلاء لهذه أي: للجنة، وهؤلاء لهذه أي: للنار.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ \* وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ كُلُّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ﴾ [الأنبياء: 92-93].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ \* فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: 52-53].

قال البغوي<sup>(٢٣)</sup>: أي: صاروا أحزابًا وفرقًا على غير دين ومذهب، وقيل: اختلفوا في الاعتقاد والمذاهب.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ \* مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: 31-32].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ \* وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَفُضِّي بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ﴾ [الشورى: 13-14].

قال البغوي<sup>(٢٤)</sup>: أي: على علم أن الفرقة ضلالة، ولكنهم فعلوه بغيًا، أي:

للبغي. وقال تعالى: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ [الحشر: 14].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢٥)</sup>: قلوبهم متوادة متوالية إلا مادام الغرض الذي يؤمنون به مشتركًا بينهم، ثم يتخلى بعضهم عن بعض، بخلاف المؤمن فإنه يحب المؤمن وينصره بظهر الغيب، وإن تناءت بينهم الديار وتباعد الزمان.

قال تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: 4].

الأحاديث الواردة في ذم الاختلاف والتفرق والتنازع:

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سَوَالَهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى

أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٢٦)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢٧)</sup>: لكن هذا الاختلاف على الأنبياء هو والله أعلم بمخالفة الأنبياء، كما يقال: اختلف الناس على الأمير إذا خالفوه، والاختلاف الأول مخالفة بعضهم بعضاً، وإن كان الأمر متلازمين، أو أن الاختلاف على الأنبياء هو الاختلاف فيما بينهم، فإن اللفظ يحتمله. وفيهما أيضاً عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»<sup>(٢٨)</sup>.

وفيهما أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ -أَيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. قَالَ عُمَرُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُومُوا عَنِّي»، زاد البخاري: «وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ»<sup>(٢٩)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب<sup>(٣٠)</sup>، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح، فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة، وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب؛ لما فيه من

امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة إيضاح، ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار؛ ولهذا عاش بعد ذلك أيامًا ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجبًا لم يتركه لاختلافهم؛ لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمر ما لم يجزم بالأمر، فإذا عزم الأمر امتثلوا. اهـ وقد عد الحافظ رحمه الله هذا من موافقات رضي الله عنه.

وقال ابن الجوزي<sup>(٣١)</sup>: وإنما خاف عمر رضي الله عنه أن يكون ما يكتبه في حالة غلبة المرض، فيجد المنافقون سبيلًا إلى الطعن في ذلك المكتوب. اهـ قلت: وليس في الحديث حجة للقرآنية؛ لأن عمر رضي الله عنه من أشد الناس اتباعًا لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولو كانت على حساب غيرته، فقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا تمنعوا مساجد الله إماء الله**»<sup>(٣٢)</sup>، وغير ذلك من الأحاديث المتكاثرة التي يقف عمر عندها، ولو لم يوجد لها دليل من القرآن. وقال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث دليل على أن الاختلاف قد يكون سببًا في حرمان الخير.

وفيهما أيضًا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاعوا ولا تختلفا**»<sup>(٣٣)</sup>.

وفيهما أيضًا عن جابر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: غزونا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد ثاب معه أناس من المهاجرين، وكان من المهاجرين رجل لعاب، فكسع أنصاريًا فغضب الأنصاري غضبًا شديدًا حتى



تداعوا، وقال الأنصاري: يا للأنصار. وقال المهاجري: يا للمهاجرين. فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ» (٣٤).

وفيهما أيضًا عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وشبك بين أصابعه (٣٥). وفيهما أيضًا عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطِفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» (٣٦).

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ» (٣٧).

قال الحافظ في الفتح (٣٨): وأخرجه الترمذي من حديث الباب، ثم قال: سمعت محمد بن إسماعيل -وهو البخاري- يقول سمعت علي بن المديني يقول: هم أصحاب الحديث. وأخرجه الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. ومن طريق يزيد بن هارون مثله. وقوله: «حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»، أي: على من خالفهم، أي: غالبون، أو المراد بالظهور: غير مستترين بل مشهورون.

وقال النووي (٣٩): ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد وأن يكونوا في بعض منه دون بعض، ويجوز إخلاء الرضي كلها من بعضهم أولاً فأولاً إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا جاء أمر الله.



قوله: ((طائفة)): قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: الطائفة: القطعة من الشيء، ويطلق على الواحد فما فوقه عند الجمهور. اهـ.

أقول: وبالله التوفيق: في هذا الحديث من الفوائد العظيمة:  
أولاً: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((طائفة)). ولم يقل طوائف  
وجماعات، فأهل الحق طائفة واحدة، وهذا ردُّ على من يجوز تعدد الجماعات  
الإسلامية.

ثانياً: ((لا يضرهم خلاف من خالفهم)). وهذا من أقوى الأدلة الواقعية على  
أن أتباع المنهج السلفي أهل الحق ومن عداهم فهم على باطل؛ وذلك بأنك ترى  
الجماعات -الفرق- الموجودة في الساحة فيهم مخالفة أهل السنة والجماعة لهم،  
بخلاف أهل السنة فلا يؤثر فيهم مخالفة غيرهم لهم، بل هم مستمرّون في تعلم  
وتعليم العلم الشرعي والدعوة إلى الله وتبيين الحق والوقوف في وجوه المبتدعة.  
ثالثاً: ((لا يضرهم من خذلهم)) فقد يكون الخذلان من صفوفهم كما هو  
حاصل ممن ترك المنهج السلفي ومال إلى الدنيا والهوى، فلم يؤثر هذا في سير تلك  
الطائفة، ولو كان من خذلهم من أكبر الدعاة خلافاً للجماعات الأخرى، فإنه إذا  
خرج رجل من صفهم أثر في تلك الجماعة وسبب فجوة في صفها.

رابعاً: أنهم منصورون وغالبون على من خالفهم بالحجة والبرهان والسيوف  
والسنان.

خامساً: أنهم أهل الحديث المتبعون لآثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
العاملون بها الذابون عنها الباطل، كما قال علي بن المديني <sup>(٤٠)</sup> رحمه الله في كلامه  
على هذا الحديث: (هم أهل الحديث، فلولا هم لم نجد عند الجهمية والمعتزلة  
والقدرية وأهل الرأي شيئاً من سنن المرسلين). فنعم والله، ففي هذا الزمن لولا الله ثم

أهل الحديث وأمثال الشيخ الألباني وابن باز وشيخنا مقبل حفظهم الله تعالى وغيرهم من العلماء السلفيين، لم نجد السنن عند الإخوان المسلمين والتبليغ والتكفير وأهل البدع لا كثّرهم الله، ولهذا نجد أهل الأهواء في زماننا يطعنون في أولئك الأئمة ويشتمونهم لأجل أشخاصهم، ولكن ليطعنوا في دعوتهم، دعوة النبي، التي تحتم عليهم تبين حال هؤلاء وما هم عليه من الضلال والإضلال، قال أبو حاتم الرازي<sup>(٤١)</sup>: (علامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر). وقيل للإمام أحمد<sup>(٤٢)</sup>: إن ابن أبي قتيلة يسب أهل الحديث، فغضب غضبًا شديدًا وقال: زنديق زنديق. وقال القطان<sup>(٤٣)</sup>: ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو ييغض أهل الحديث. اهـ. والله أعلم.

وعن عبد الله بن عمرو قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سفر فنزلنا منزلًا - وفيه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلَطَعَهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَارِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ». رواه مسلم<sup>(٤٤)</sup>.

وعن جابر رضي الله عنه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الْأَنْعَامَ: 65]، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الْأَنْعَامَ: 65]، قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ. فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الْأَنْعَامَ: 65]، قَالَ: هَاتَانِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ»<sup>(٤٥)</sup>.

هذا الحديث ذكره البخاري بعد حديث: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ...» الحديث، قال الحافظ: ووجه مناسبته لما قبله أن ظهور بعض الأمة على عدوهم دون بعض يقتضي أن بينهم اختلافًا، حتى انفردت طائفة منهم بالوصف. فقال: وقال ابن

بطل: أجاب الله تعالى دعاء نبيه في عدم استئصال أمته بالعذاب ولم يجبه في أن لا يلبسهم شيئا أي: فرقا مختلفي، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، أي: بالحرب والقتل بسبب ذلك، وإن كان ذلك من عذاب الله، لكن أخف من الاستئصال فيه للمؤمنين كفارة. اهـ.

وقال ابن كثير<sup>(٤٦)</sup> في قوله تعالى: ((أو يلبسكم شيئا)): يعني: يجعلكم ملتبسين ((شيئا)) فرقا متخالفين، وقال الوالبي عن ابن عباس: يعني: الأهواء.

وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةَ سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ خِلَافَهَا، فَأَخَذَتْ يَدَهُ فَانْطَلَقَتْ بِهِ فَقَالَ: كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَاقْرَأْ - أَكْبَرُ عِلْمِي - قَالَ: فَإِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكُكُمْ»<sup>(٤٧)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(٤٨)</sup>: وفي رواية المستملي: (فأهلكوا). وفي هذا الحديث والذي قبله الحزب على الجماعة والألفة والتحذير من الفرقة والاختلاف. وفيه أيضا عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَا حَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَا حَى فَلَانٌ وَفَلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا...» الحديث<sup>(٤٩)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رضي الله عنه: قوله: ((تلاحي)). بفتح الحاء المهملة مشتق من التلاحي بكسرهما، وهو التنازع والمخاصمة، وقال القاضي عياض: فيه دليل على أن المخاصمة مذمومة وأنها سبب العقوبة المعنوية أي: الحرمان. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم يعرف في وجهه الغضب، فقال: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ»<sup>(٥٠)</sup>.

وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّخَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»<sup>(٥١)</sup>.

قال ابن الجوزي<sup>(٥٢)</sup>: يستفاد من الحديث أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضيلة أو صلاح فينبغي أن يبحث عن المقتضى لذلك حتى يتخلص من الوصف المذموم، وكذلك القول في عكسه.

وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «اسْتَوْوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ...» الحديث رواه مسلم<sup>(٥٣)</sup>.

وفيه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللَّهُ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّقُوا»<sup>(٥٤)</sup>.

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب... وفيه قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «فَإِنْ مِنْكُمْ فُسِيرٌ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»<sup>(٥٥)</sup>.

وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأُودِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فلم ينزلوا بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم<sup>(٥٦)</sup>.

قال صحاب عون المعبود: قوله: ((من الشيطان)). أي: يخوف أولياء الله ويحرك أعداءه.

قال شيخنا مقبل رحمه الله: هذا التفرق بالأجساد فما بالك بتفرق القلوب؟! وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ضرب الله صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراط سوران بينهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تفرقوا، وداع يدعو من فوق، فإذا أراد إنسان فتح شيء من تلك الأبواب قال له: ويحك لا تفتحه فإنك إن فتحتَه تلجَه، فالصراط الإسلام والستور حدود الله عز وجل والأبواب محارم الله، والداعي على رأس الصراط واعظ الله تبارك وتعالى في قلب كل مسلم» (٥٧).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا، ثُمَّ خَطَّ خَطوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ - قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ - عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: 153]» (٥٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ فِرْقَةً وَتَفَرَّقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» (٥٩).

وعن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالْفِرْقَةَ» (٦٠).

## **فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب**

---

## بعض الآثار

### الواردة عن الصحابة في كراهية الاختلاف وحرصهم على اجتماع الأمة

ففي الصحيحين عن عبد الله بن عباس: ((أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم واستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلّفوا فقال بعضهم: قد خرجنا لأمر ولا نرى أن نرجع عنه، وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولا نرى أن نقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني ثم قال: ادع لي الأنصار فدعوتهم فاستشارهم فسلّكوا سبيل المهاجرين واختلّفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من المهاجرة الفتح فلم يختلف عليهم منهم رجلان ... الحديث<sup>(٦١)</sup>.

أقول: إن عمر رضي الله عنه بسبب اختلاف المهاجرين ثم الأنصار أقامهم من عنده وهذا يدل على كراهيته للاختلاف.

وروى البخاري في صحيحه<sup>(٦٢)</sup> عن علي رضي الله عنه قال: ((اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف).

وفي صحيح البخاري<sup>(٦٣)</sup> عن أنس رضي الله عنه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينا وأذريجان مع أهل العراق، فأفرغ حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن تختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى)).

وفيه أيضاً<sup>(٦٤)</sup> عن ابن عمر قال: ((دخلت على حفصة ونسواتها تنطف، قلت: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لي من الأمر شيء، قالت: الحق فهم ينتظرونك وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة، فلم تدعه حتى ذهب، فلما تفرق الناس<sup>(٦٥)</sup> خطب معاوية فقال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه فلنحن أحق به ومن أبيه، قال: حبيب بن سلمة<sup>(٦٦)</sup>: فهلا أجبتة؟ قال عبد الله -أي: ابن عمر- فحللت حبوتي وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حفظت وعصمت)).

وفي هذين الأثرين المتقدمين خوف الصحابة رضي الله عنهم وحرصهم على عدم الاختلاف بين الأمة وتفرقها، خوفاً من الله وطمعاً فيما أعد الله لهم في الجنة، وأن عدم الخوف من الله والإيمان بما أعده للمتقين في الجنة سبب من أسباب التفرق والاختلاف بين الأمة في هذه العصور، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ((الخلافة شر))<sup>(٦٧)</sup>. رواه.

ولهذا الأثر قصة وهي عن عبد الرحمن بن يزيد رضي الله عنه قال: ((صلى عثمان بمنى أربعاً فقال عبد الله: صليت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين



ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين)). زاد عن حفص: ومع عثمان صدرًا من إمارته ثم أتمها. زاد من هاهنا عن أبي معاوية: ((ثم تفرقت بكم الطرق، فلوددت أن لي من أربع ركعات متقبلتين)). قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرّة عن أشياخه: ((أن عبد الله صلى أربعًا فقليل له: عبت على عثمان، ثم صليت أربعًا: قال الخلاف شر)).

لو قال قائل: إن الكتاب والسنة قد دلا على وقوع الخلاف فما فائدة النهي عنه؟

أجاب شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٦٨)</sup> عن ذلك فقال: ولا يقال: فإذا كان الكتاب والسنة قد دلا على وقوع ذلك فما فائدة النهي عنه؟ لأن الكتاب والسنة قد دلا على أن في هذه الأمة طائفة متمسكة بالحق الذي بعث الله به محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم إلى قيام الساعة، وأنها لا تجتمع على ضلالة ففي النهي عن ذلك تكثير لهذه الطائفة المنصورة، وتثبيتها وزيادة إيمانها، فنسأل الله المجيب أن يجعلنا منها.

سؤال: قال أبو محمد بن حزم<sup>(٦٩)</sup> رحمه الله:

فإن قال قائل: إن الصحابة قد اختلفوا وأفضل الناس، أفيلحقهم هذا الذم؟ فأجاب: قيل له وبالله التوفيق: كلا ما يلحق أولئك شيء من هذا؛ لأن كل امرئ منهم تحرى سبيل الله ووجهة الحق، فالمخطئ منهم مأجور أجرًا واحدًا لنيته الحميدة في إرادة الخير، وقد رفع عنهم الإثم في خطئهم؛ لأنهم لم يعتمدوه ولا قصدوه ولا استهانوا بمطلبهم، والمصيب مأجور منهم أجرين، وهكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خفي عليه من الدين ولم يبلغه، وإنما الذم المذكور والوعيد الموصوف لمن ترك التعلق بحبل الله الذي هو القرآن وكلام النبي صلى الله عليه وآله

وسلم بعد بلوغ النص إليه وقيام الحجة عليه وتعلق به فلان وفلان مقلدًا عامدًا للاختلاف داعيًا إلى عصبية وحمية الجاهلية قاصدًا للفرقة، متحريرًا في دعواه برد القرآن والسنة إليها فإن وافقها النص أخذ به، وإن خالفها تعلق بجاهليته وترك القرآن وكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهؤلاء هم المختلفون المذمومون. وطبقة أخرى وهم قوم بلغت بهم رقة الدين وقلة التقوى إلى طلب ما وافق أهواءهم في قول قائل، فهم يأخذون ما كان رخصة من قول كل عالم مقلدين له غير طالبين ما أوجبه النص عن الله تعالى وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ما هو المخرج من الخلاف...؟

يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «**ما أنزل الله من داء إلا وأنزل له دواء**»<sup>(٧٠)</sup> فالخلاف داء عضال وقد بين الله عز وجل ورسوله الكريم لنا دواء هذا الداء، وذلك بالاعتصام بالكتاب والسنة والرجوع إليهما عند التخاصم والتنازع والاختلاف ولزوم الجماعة.

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: 101].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

قال ابن القيم رحمه الله في قوله: ((فإن تنازعتم في شيء)) نكرة في سياق الشرط تعم كل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين، دقة وجله، جليه وخفيه، ولو لم يكن في كتاب الله وسنة رسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه ولم يكن كافيًا لم يأمر بالرد عليه، إذ من الممتنع أن يأمر الله تعالى بالرد عند النزاع إلى من لا يوجد

## فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب

عنده فصل النزاع، ومنها أن الناس أجمعوا أن الرد إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه والرد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته<sup>(٧١)</sup>. اهـ.

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: 115]، وقال ابن كثير رحمه الله: من لم تسعه طريقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وطريقة المؤمنين السابقين فلا وسَّع الله عليه.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: 153].

وقال تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: 158].

وقال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الحج: 78].

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: 54].

وقال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورى: 10].

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ

عبادك فيما فيه يختلفون، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (٧٢).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم كما في حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه: «وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» (٧٣).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا، ثم خط خطوطًا عن يمينه وشماله، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ - قَالَ يَزِيدُ: مُتَفَرِّقَةٌ - عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: 153] (٧٤).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا - وَمِنْهَا: أَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّقُوا» رواه مسلم (٧٥).

## **المسلمون جماعة واحدة ولا يجوز لهم أن يتفرقوا إلى جماعات**

ففي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبْرًا فَمَا تَفْمِيَّتُهُ جَاهِلِيَّةٌ» (٧٦).

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذَا بُويعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَأَقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا»<sup>(٧٧)</sup>.

وفي الصحيحين عن حذيفة رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ، قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا، قَالَ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ، قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَا أَنْ تَعُضَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يَدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٧٨)</sup>.

هذا حديث عظيم سأل فيه حذيفة رضي الله عنه عن الشر مخافة أن يدركه كما قال الشاعر:

عرفت الشر لا للشر      ومن لا يعرف الشر من  
لكن لتوقيه      الخير يقع فيه

قد لا يوجد الإمام المسلم وتكون هناك جماعة المسلمين، ولا يشترط أن لا تكون جماعة إلا بإمام<sup>(٧٩)</sup> كما تفعل كثير من الفرق المبتدعة، من نصب الإمامة وأخذ البيعة على أتباعها، فهذا مما لا دليل عليه، بل هو من البدع؛ لأن نصب

الإمارة للفرق والجماعات وأخذ البيعة عليها من الأمور المتعبد بها التي لا يجوز أن يشرع فيها إلا ما شرعه الله، وإنما هي من أسباب التفرق وشق العصا بين صفوف الأمة.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((فاعتزل تلك الفرق كلها)) لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى أن تقوم الساعة»<sup>(٨٠)</sup>، فالأمر بالاعتزال بحسب الأمكنة، فنحن نجد في بعض البلدان وجود الفرق المبتدعة وظهورها، ولا نجد للسنّة ظهوراً، فها هنا يكون الاعتزال من الفرق المبتدعة، وأما أن يكون أهل السنّة والجماعة أهل الحديث ظاهرين فواجب على المسلم الالتحاق بهم وتكثير سوادهم. وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَخَذِي ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالزَّانِي وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>(٨١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلته جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه»<sup>(٨٢)</sup>.

قوله: ((تحت راية عمية)): قال الإمام أحمد<sup>(٨٣)</sup>: والجمهور هو الأمر الأعمى كالعصبية لا يستبين ما وجهه.

وقال البغوي<sup>(٨٤)</sup>: أصله من التعمية والتلبيس.

قلت: فعلى هذا فيدخل فيه كل من دعا إلى عصبية، سواء كانت قبلية أم حزبية أم طائفية.

وفيه عن عرفجة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَانَنَا مَنْ كَانَ» ، وفي رواية له: «يريد أن يفرق جماعتكم» (٨٥).

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِبًا...» الحديث (٨٦).

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغْلُ (٨٧) عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمَنَاصِحَةُ وَلَاةِ الْأُمُورِ وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ» (٨٨).

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمْرٍ بِهِنَّ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرَاكَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جَثَى جَهَنَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ: وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ» (٨٩).

قوله: ((الذي سماكم المسلمين)): فالتسميات المحدثه التي ما أنزل الله بها من سلطان ولم توجد في كلام السلف رضي الله عنهم فهي من أمور الجاهلية التي تؤدي إلى الفرقة والانتصار للباطل، قد يقول قائل: أنتم تسمون أنفسكم بالسلفية وأهل الحديث وأهل السنة والجماع...؟ أقول: إن هذه التسميات موجودة في كلام السلف رضي الله عنهم، بل مصنفاتهم مملوءة بهذا، فالمراد بالسلفي من كان على منهج السلف الصالح، وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان، يقول تعالى:

﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: 100]، وغير ذلك من الآيات، فمن كان على ما كانوا عليه من العقائد والسلوك وغير ذلك فهو سلفي، وكذا العامل بحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جميع أموره رواية ودراية فهو من أهل الحديث، فكل من سار على فكرة يطلق عليه بتسمية تلك الفكرة، فالبعثية نسبة إلى إنكار البعث، وأنه بعثوا من جديد، والشيوعية نسبة إلى الشيوع، وهي أن كل الأشياء مباحة لا حارم فيها، لا فرق بين أن تزني بأهلك أو أختك، والصوفية نسبة إلى الصوف، والإخوان نسبة إلى فكرة حسن البناء الصوفي، والتبليغ نسبة إلى فكرة محمد إلياس الجشتي الصوفي، والسرورية نسبة إلى فكرة محمد بن سرور، فهذه كلها محدثة ما أنزل الله بها من سلطان، فلا نسمي أنفسنا إلا بما سمانا الله وروسله صلى الله عليه وآله وسلم، فمن انتسب إلى اسم من تلك الأسماء المحدثه أو دعا إليها ففيه جاهلية ودعا إلى جاهلية.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يجمع الله أمتي -أَوْ قَالَ: هَذِهِ الْأُمَّةُ- عَلَى الضَّلَالَةِ أَبَدًا، وَيَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ» (٩٠).



وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن أهل الكتابين افرقوا في دينهم على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاثة وسبعين ملة، -يَعْنِي: الْأَهْوَاءُ- كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وإنه سيخرج في أمتي أقوام تجاري بهم تلك الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه، لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ» (٩١).

وعن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ» (٩٢).

## الآثار الواردة

### في لزوم جماعة المسلمين

وفي البخاري (٩٣) عن علي رضي الله عنه قال: ((اقضوا كما كنتم تقضون فأبني أكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي)).  
وقال ابن مسعود (٩٤) رضي الله عنه: ((عليكم بالسمع والطاعة فإنها سبيل الله الذي أمر به، وإن الذي تكرهون في الجماعة خير من الذين تحبون في الفرقة)).  
وقال رضي الله عنه (٩٥): ((إنما الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك)).

وقال أبو مسعود البدرى<sup>(٩٦)</sup> رضي الله عنه: ((عليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمته على الضلالة)).

وعن ثابت بن عجلان<sup>(٩٧)</sup> قال: ((أدركت أنس بن مالك وابن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير والشعبي وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح وطاوس ومجاهد وعبد الله بن أبي مليكة والزهري ومكحول والقاسم أبا عبد الرحمن وعطاء الخراساني وثابتًا البناني والحكم بن عتيبة وأيوب السختياني وحماة وابن سيرين، وأبا عامر وكان قد أرك أبا بكر الصديق، ويزيد الرقاشي وسليمان بن موسى كلهم يأمروني بالجماعة وينهوني عن أصحاب الأهواء)).

وقال الأوزاعي<sup>(٩٨)</sup>: كان يقال: ((خمس عليها أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة واتباع السنة وعمارة المساجد وتلاوة القرآن والجهاد في سبيل الله)).

وقال الخلال في السنة<sup>(٩٩)</sup>: سمعت أبا عبد الله وذكر له السنة والجماعة والسمع والطاعة فحث على ذلك وأمر به.

وقال ابن أبي حاتم<sup>(١٠٠)</sup>: ((سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان في ذلك؟ فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنا فكان من مذهبهم الإيمان والقرآن... ونتبع السنة والجماعة ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة)).

وقيل لسهل بن عبد الله التستري<sup>(١٠١)</sup>: ((متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة؟ قال: إذا عرف من نفسه عشر خصال... وذكر منها: لا يترك الجماعة)).

وقال الطحاوي<sup>(١٠٢)</sup>: ((ونرى الجماعة حقًا وصوابًا، والفرقة زيغًا وعذابًا)).

## **فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب**

---

## معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث

قال ابن حبان <sup>(١٠٣)</sup> في صحيحه: ((الأمر بالجماعة بلفظ العموم، والمراد من الخاص؛ لأن الجماعة هي إجماع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فمن لزم ما كانوا عليه وشذ عنهم لم يكن بشاق للجماعة ولا مفارق لها، ومن شذ عنهم وتبع من بعدهم كان شاقاً للجماعة، والجماعة بعد الصحابة هم أقوام فيهم الدين والعقل والعلم ولزموا ترك الهوى فيما هم فيه وإن قلت أعدادهم لا أوباش الناس، ورعاعهم وإن كثروا)).

وقال أبو شامة <sup>(١٠٤)</sup> رحمه الله: ((وحيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه، وإن كان المتمسك به قليلاً، والمخالف له كثيراً؛ لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه رضي الله عنهم ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم)).

قلت: وكما تقدم لنا من كلام السلف أن الجماعة ما كان على الحق، وهو الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح، ولو كان المتبع لها قليلاً، فقد أطلق بعض السلف على شخص واحد بأنه جماعة، فقد روى الترمذي <sup>(١٠٥)</sup> بإسناد صحيح: ((أن ابن المبارك سئل عن الجماعة، فقال: أبو بكر وعمر. فقيل له: قد مات أبو بكر وعمر؟ فقال: فلان وفلان. قيل: قد مات فلان وفلان؟ قال: أبو حمزة

السكري جماعة). اهـ. بل قال الله عز وجل في إمام الحنفاء إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: 120].

فأقول: الجماعة في زماننا هذا هم: الشيخ الوالد عبد العزيز بن عبد الله بن باز العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني، ومحدث الديار اليمنية الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، والعلامة الفقيه: محمد بن صالح العثيمين، وقامع المبتدعة: الشيخ ربيع بن هادي المدخلي، وشيخنا العلامة: صالح الفوزان.. ومن سلك مسلكهم حفظهم الله تعالى في اتباع الكتاب والسنة والذب عنهما.

أسباب خروج الفرق عن الجماعة الأم

قال الشاطبي<sup>(١٠٦)</sup> رحمه الله تعالى: السبب الذي لأجله افترت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين فله أسباب ثلاثة، وقد تجتمع وقد تفرق:

1- أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين ولم يبلغ تلك الدرجة فيعمل على ذلك ويعد رأيه رأياً وخلافه خلافاً... ثم قال: وعليه نبه الحديث الصحيح، أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يقبض الله العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رِءُوسًا جَهَالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا

وَأَضَلُّوا»<sup>(١٠٧)</sup>. قال بعض أهل العلم<sup>(١٠٨)</sup>: تقدير الحديث هذا على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماءهم أفتى من ليس بعالم، فيؤتى الناس من قبله، وقد صرف هذا المعنى تصريحاً، فقل: ما خان أمين قط، ولكن أوتمن غير أمين فخان، قال: ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط، ولكنه استفتي من ليس بعالم.

2- اتباع الهوى، ولذلك سمي أهل البدع أهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها والتعويل عليها حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم واعتمدوا آراءهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورةً فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح <sup>(١٠٩)</sup> ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم.

3- التصميم على اتباع العوائد وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق، وهو اتباع ما كان عليه الآباء والأشياخ وأشباه ذلك، وهو التقليد المذموم، -ثم قال الشاطبي رحمه الله-: هذه الأسباب الثلاثة راجعة في التحصيل إلى وجه واحد، وهو الجهل بمقاصد الشريعة والتخرف على معانيها بالظن من غير تثبيت أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، ألا ترى أن الخوارج كيف خرجوا عن الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمي! لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وصفهم بأنهم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، -يعني والله أعلم-: أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم؛ لأن الفهم راجع إلى القلب. اهـ. بتصرف.

## خاتمة

- مما سبق من الآيات والأحاديث والآثار يتلخص لنا أمور وهي كالتالي:
- 1- وجوب رد التنازع إلى الكتاب والسنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، وهما الحكم عند الاختلاف، وأن رد التنازع للكتاب والسنة شرط في صحة الإيمان.
  - 2- الافتراق ينافي الاعتصام بالكتاب والسنة.
  - 3- وأن الحق واحد وصرط الله واحد.
  - 4- سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربه أن يهديه إلى ما اختلف فيه من الحق.
  - 5- أن الاختلاف والافتراق واقع في هذه الأمة لا محالة.
  - 6- الوعيد الشديد في ذم المختلفين.
  - 7- أن البغي والحسد من أسباب الاختلاف.
  - 8- التنازع سبب الفشل وذهاب القوة.
  - 9- أن الاختلاف والفرقة عذاب من الله.
  - 10- أن التفرق والاختلاف من سنن المشركين واليهود والنصارى وقد نهيانا أن نسلك مسلكهم.
  - 11- برأ الله الرسل من أهل الافتراق.
  - 12- الخلاف شر، وهو سبب الهلاك وحرمان الخير ورفع البركة وتعجيل العقوبة.

## فصل الخطاب في التحذير من فتنة تعدد الجماعات والأحزاب

- 13- لزوم جماعة المسلمين أهل الحق يذهب الغل وفيه قوة للمسلمين.
  - 14- وصية الله لأنبياؤه صلوات الله وسلامه عليهم بإقامة الدين وعدم الافتراق.
  - 15- أهل الرحمة ليسوا من أهل الاختلاف، والتفرق من الشيطان.
  - 16- كراهية السلف للاختلاف والفرقة وحرصهم على جمع الكلمة.
  - 17- لا تزال طائفة منصوره على أعدائها ظاهرة ناجية من البدع والأهواء، وأن من خالفها من الفرق هي الهالكة.
- والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات..

كتبه:

صالح بن عبد الله بن خلف البكري اليافعي



## فهرس المحتويات

مقدمة.....	2
باب فيما ورد من الآيات والأحاديث في التحذير من التفرق والاختلاف .....	7
بعض الآثار الواردة عن الصحابة في كراهية الاختلاف وحرصهم على اجتماع الأمة	23
المسلمون جماعة واحدة ولا يجوز لهم أن يتفرقوا إلى جماعات .....	28
الآثار الواردة في لزوم جماعة المسلمين .....	33
معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث.....	36
خاتمة.....	39
فهرس المحتويات .....	41

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) البخاري (ج 7 ص 407)، ومسلم (1770).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (ج 8 ص 403).

(٤) «التفسير» (ج 1 ص 263).

(٥) «التفسير» (ج 1 ص 397).

(٦) البخاري فتح ( 8/48)، ومسلم (1061).

(٧) في الفتح تحت هذا الحديث، ط دار الفكر.

(٨) التفسير ( 1/398).

(٩) اقتضاء الصراط المستقيم: (ص 16).

(١٠) الإحكام: ( 5/64).

(١١) سيأتي تخريجه إن شاء الله.

(١٢) التفسير: ( 2/204).

- (١٣) رواه الدارمي عنه وإسناده صحيح.
- (١٤) الاعتصام: ( 198/2 ).
- (١٥) التفسير: ( 204/2 ).
- (١٦) البخاري: ( 478/6 )، ومسلم: ( 2365 ).
- (١٧) التفسير: ( 447/2 ).
- (١٨) الاعتصام: ( 169/2 ).
- (١٩) الضعيفة: ( 76/1 ) حديث رقم: ( 57 ).
- (٢٠) الإحكام: ( 61/5 ).
- (٢١) التفسير: ( 418/2 ).
- (٢٢) أخرجه أبو داود: ( 4602 ) وسنده صحيح.
- (٢٣) شرح السنة: ( 189/1 ).
- (٢٤) شرح السنة: ( 183/1 ).
- (٢٥) اقتضاء الصراط المستقيم: ( 19 ).
- (٢٦) البخاري: الاعتصام ( 251/13 )، ومسلم: ( 1337 ).
- (٢٧) اقتضاء الصراط المستقيم: ( 41 ).
- (٢٨) البخاري: الاعتصام: ( 335/13 )، باب: كراهية الاختلاف، ومسلم: ( 2667 ).
- (٢٩) البخاري: العلم: ( 208/1 )، ومسلم: ( 1637 ).
- (٣٠) يعني: قوله عليه الصلاة والسلام: { هلم أكتب لكم }<sup>٨</sup>.
- (٣١) الفتوح: ( 208/1 ).
- (٣٢) الفتوح: ( 382/2 ).
- (٣٣) البخاري: ( 162/6 فتح )، ومسلم: ( 1733 ).
- (٣٤) البخاري: ( 546/6 )، ومسلم: ( 2584 ).
- (٣٥) البخاري: ( 565/1 )، ومسلم: ( 2585 ).
- (٣٦) كتاب الأدب باب رحمة الناس والبهائم: ( 438/10 )، ومسلم: ( 2585 ).
- (٣٧) البخاري: ( 164 ) كتاب العلم، ومسلم: ( 1037 ) الإمارة، وفيهما كذلك من حديث المغيرة بن شعبة، ورواه مسلم عن ثوبان وجابر بن عبد الله وسعيد بن أبي وقاص وجابر بن سمرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر بألفاظ متقاربة.
- (٣٨) الفتوح: ( 293/13 ).
- (٣٩) مسلم: ( 63/13 ) نووي.

- (٤٠) مقدمة الكامل لابن عدي: (121).
- (٤١) اللالكائي: (179/1).
- (٤٢) السير: (299/11) للذهبي.
- (٤٣) شرف أصحاب الحديث: (73).
- (٤٤) كتاب الإمارة: (3/رقم: 1472).
- (٤٥) البخاري: (295/13)، ورواه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص وثوبان رضي الله عنهما بمعناه.
- (٤٦) التفسير: (247/2).
- (٤٧) الفتح: (101/9).
- (٤٨) الفتح: (102/9).
- (٤٩) الإيمان: (113/1).
- (٥٠) مسلم: (2666).
- (٥١) مسلم: (2638)، وعلقه البخاري عن عائشة: (370/6).
- (٥٢) الفتح: (370/6).
- (٥٣) مسلم: (432).
- (٥٤) مسلم: (1715).
- (٥٥) حديث صحيح، وسيأتي تخريجه إن شاء الله.
- (٥٦) صحيح: أحمد: (17751) ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله - يعني: ابن زبر - أنه سمع مسلم بن مشكوة ثنا أبو ثعلبة، به. والنسائي في الكبرى: (8856) أخبرني عمرو بن عثمان عن الوليد به. وابن حبان كما في المارد: (1664)، والحاكم: (115/2)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وهو كما قال، والحديث صححه الشيخ الألباني في المشكاة: (3914). وشيخنا مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.
- (٥٧) صحيح: رواه أحمد: (17651) ثنا الحسن بن سوار أبو العلاء ثنا الليث بن سعد عن ماوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن النواس به. معاوية بن صالح حسن الحديث لكنه متابع بما رواه أحمد: (17652) ثنا حيوة ثنا بقية ثني بحير بن سعد عن خالد بن جبير بن نفيير به، والترمذي: (133/5) وابن أبي عاصم: (14/1) كلهم من طريق بقية، وبقية صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، ولكنه قد صرح بالتحديث وهو متابع كما ترى، فالحديث صحيح، وصححه الشيخ الألباني في السنة لابن أبي عاصم: (14/1) وشيخنا مقبل في الصحيح المسند.
- (٥٨) صحيح: وسيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٥٩) صحيح لغيره: أخرجه أبو داود: (4583)، والترمذي: (25/5)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه: (1322/2)، وابن أبي عاصم: (32/1)، والحاكم: (1286/1)، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وليس فيه: { كلها في النار ... }<sup>٨</sup>، ومحمد بن عمرو حسن الحديث، لكن للحديث شواهد ستأتي، وصححه الشيخ الألباني كما في السنة، وحسن إسناده عن أبي هريرة شيخنا مقل في الصحيح المسند.

(٦٠) صحيح: وسيأتي تخريجه إن شاء الله.

(٦١) البخاري: (179/10)، ومسلم: (2119).

(٦٢) البخاري: (71/7 فتح).

(٦٣) البخاري: (11/9 فتح).

(٦٤) (402/7).

(٦٥) أي: تفرق الحكماء أبو موسى وعمرو بن العاص بعد صفين.

(٦٦) صحابي صغير.

(٦٧) حسن: رواه أبو داود: (1958) من طريق مسدد عن أبي معاوية وحفص عن الأعمش عن معاوية بن قرة عن أشياخه عن عبد الله ... فساقه. وقال الحافظ في الفتح: (564/2): ورواه البيهقي: ((إني لأكره الاختلاف)).

(٦٨) اقتضاء الصراط المستقيم: (44).

(٦٩) الإحكام: (64/5، 65).

(٧٠) انظر الصحيحة: (1650)، والصحيح المسند لشيخنا مسند أسامة بن شريك.

(٧١) إعلام الموقعين: (49/1).

(٧٢) مسلم: (770).

(٧٣) روى هذا الحديث عن العرياض بن سارية جماعة منهم:

1- عبد الرحمن بن عمرو السلمي: رواها أحمد (17142) و (17144) و (17145) وأبو داود: (4596)

والترمذي: (2676) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه: (42، 43) وغيرهم من طرق صحيحة عن خالد بن معدان وضمرة بن حبيب وبحير بن سعد وثلاثتهم ثقات عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرياض، وعبد الرحمن هذا شامي روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ في التقریب: مقبول أي: إذا توبع.

2- حجر بن حجر الكلاعي: رواها أحمد: (17145) وأبو داود: (4594) وابن حبان وغيرهم من طرق عن

الوليد بن مسلم ثنا ثور عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر، وخالف الوليد أبو عاصم الضحاك - ثقة - وعيسى بن يونس - ثقة - وعبد الملك بن الصباح المسمعي - صدوق - هم ثلاثتهم

يروونه عن ثور عن خالد عن عبد الرحمن بن عمرو به، والوليد يذكر عبد الرحمن بن عمرو وحجر بن حجر، فذكر حجر بن حجر شاذ لمخالفة من ذكرنا. والله أعلم.

3- يحيى بن أبي المطاع: رواه ابن ماجه: (42) وابن أبي عاصم: (29/1) والحاكم: (97/1)، قال الحافظ ابن رجب (258): ذكر البخاري في تاريخه أن يحيى بن أبي مطاع سمع من العرياض اعتماداً على هذه الرواية - أي: وفيها التصريح بالسماع- إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك، وقالوا: يحيى بن أبي المطاع لم يسمع من العرياض، ولم يلقه، وهذه الرواية غلط، وممن ذكر ذلك أبو زرعة الدمشقي وحكاه عن دحيم، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من غيرهم، والبخاري رحمه الله يقع له في تاريخه أوهام في أخبار أهل الشام. اهـ. كلامه.

4- جبير بن نفير: رواها الطبراني في الكبير: (642/18) ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني ثنا أبو جعفر النفيلى ثنا عيسى بن يونس عن أبي حمزة الحمصي عن مشعوذ الأزدي عن خالد عن جبير عن العرياض به. وأحمد بن عقال الحراني قال فيه أبو زرعة كما في الكامل لابن عدي (208/1): لم يكن بمؤتمن على نفسه ولا دينه، وتابعه هاشم بن القاسم قيصر في السنة لابن أبي عاصم: (20/1)، ولكنه اختصره بلفظ: (إياكم والبدع)، وأما مشعوذ الأزدي فصوابه شعوذ كما في تهذيب الكمال، روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر أبو حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول حال، وقد خالف ثور بن يزيد كما عند أحمد وغيره كما تقدم، فروايته شاذة إن لم تكن منكراً. والله أعلم.

5- ابن أبي بلال: رواها أحمد: (17146) و(17147) من طريقين عن بحير بن سعد ومحمد بن إبراهيم بن الحارث عن خالد بن معدان عنه به. ومحمد هذا تارة يقول: عن خالد عن العرياض، وأخرى يقول: عن خالد عن عبد الرحمن بن عمرو، وهي الرواية الموافقة للرواية المحفوظة، ومحمد ثقة له أفراد، وهو مقرون هاهنا ببخير بن سعد، فقد رواه -أي: بحير- عن عبد الرحمن بن عمرو وابن أبي بلال فلا مانع أن يكون لهما شيخنا، والله أعلم. وابن أبي بلال هو عبد الله كما في التهذيب، روى عنه خالد بن معدان، وذكره ابن حبان في الثقات، فهو مجهول عين.

6- خالد بن معدان: رواها أحمد: (17147) والراوي عن خالد هو محمد بن إبراهيم -ثقة له أفراد-، واضطرب في الحديث، فتارة يرويه عن خالد عن العرياض، وتارة عن خالد عن عبد الرحمن بن عمرو وهي المحفوظة، وخالفه ثور بن يزيد، وهو ثقة ثبت، فرواها عن خالد بن عبد الرحمن بن عمرو، وخالد بن معدان يرسل كثيراً، ولم يذكر له سماع من العرياض.

7- المهاصر بن حبيب: رواها الطبراني في الكبير: (623/18) ثنا أبو زرعة الدمشقي عن أبي اليمان عن إسماعيل بن عياش عن أرطاة بن المنذر عن المهاصر به، وهذا الإسناد رجاله ثقات مسلسل بالشاميين غير المهاصر بن حبيب قال فيه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (420/4): لا بأس به، قال ابن حبان في الثقات (554/5): يروي عن جماعة من الصحابة، ويروي عنه أهل الشام، فهو حسن الحديث. والله أعلم.

فالإخلاصة أن هذا الحديث صح من رواية المهاصر وعبد الرحمن بن عمرو وعبد الله بن أبي بلال ويحيى بن أبي المطاع، إلا أن فيها انقطاعاً تصلح في الشواهد والمتابعات، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم وأبو نعيم والألباني والشيخ مقبل.

(٧٤) صحيح لغيره، رواه أحمد: (4437) و(4142)، والنسائي: (11174) وغيرهما من طريق عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله. وعاصم حسن الحديث. ورواه أحمد: (15277) وابن ماجه: (11) وغيرهما من طرق عن مجالد عن الشعبي عن جابر، ومجالد هو ابن سعيد يصلح في الشواهد والمتابعات، فالحديث صحيح بهذين الطريقين، وصححه الألباني في السنة: (13/1) وحسن إسناد ابن مسعود شيخنا مقبل رحمه الله تعالى.

(٧٥) (1715).

(٧٦) البخاري: (5/13)، ومسلم: (1849).

(٧٧) (1853).

(٧٨) البخاري: (35/13)، ومسلم: (1847)، وبوب عليه النووي: (باب: وجوب ملازمة ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة). (٧٩) وأما أثر عمر: ((لا إسلام إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمام)) فهو ضعيف، رواه الدارمي: (91/1)، وفي سنده صفوان بن رستم، قال الذهبي: مجهول، والراوي عن عمر هو عبد الرحمن بن ميسرة لم يوثقه أحد، ولو صح الأثر يحمل على الإمارة العامة. (٨٠) وقد تقدم تخريجه.

(٨١) البخاري: (201/12)، ومسلم: (1676)، ورواه أيضاً عن عائشة ولم يسق لفظه.

(٨٢) مسلم: (1848).

(٨٣) شرح السنة: (305/5)، وشرح مسلم: (532/12).

(٨٤) شرح السنة: (305/5)، وشرح مسلم: (532/12).

(٨٥) مسلم: (1852)، زاد النسائي في الصغرى: (92/7) من طريق يزيد بن مردابنة عن زياد بن علاقة عن عرفة: (فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض). ويزيد ثقة كما في التهذيب، ولكنه خالف جماعة منهم: شعبة وأبو عوانة وشيبان وإسرائيل وعبد الله بن أبي المختار كما عند مسلم، وأبو حمزة السكري كما عند النسائي في الصغرى، وليث بن أبي سليم عند الطبراني كما في النكت الظراف، جميعهم يروونه عن زياد عن عرفة دون ذكر الزيادة شاذة والله أعلم.

(٨٦) الحديث حسن فقد رواه أحمد: (23998) وابن حبان كما في الموارد: (50) والبخاري كما في كشف

الاستار: (61/1) وغيرهم من طرق عن أبي هانئ عن أبي علي عمرو الجنبلي عن فضالة بن عبيد به. وأبو هانئ

هو حميد بن هاني وهو حسن الحديث، والحديث يصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع: (3058) وشيخنا مقل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

(٨٧) قال ابن القيم في مدارج السالكين: (90/2): أي: (لا يبقى فيه غل، ولا يحمل الغل مع هذه الثلاثة، بل تنفي عنه غله وتنقيه منه وتخرجه عنه، فإن القلب يغل على الشرك أعظم غل، وكذلك يغل على الغش وعلى خروجه عن جماعة المسلمين بالبدعة والضلالة، فهذه الثلاثة تملؤه إلا ودغلاً، ودواء هذا الغل واستخراج أخلاطه بتجريد الإخلاص والنصح ومتابعة السنة).

(٨٨) صحيح: جاء عن جماعة من الصحابة منهم:

1- زيد بن ثابت: رواه أحمد: (21646) وابن حبان كما في الموارد: (72) وابن أبي عاصم: (502/2) قال الإمام أحمد: ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة ثنا عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن زيد بن ثابت، به. وسنده صحيح. صححه شيخنا مقل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

2- ابن مسعود: رواه الترمذي (2658): ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه، وهذا إسناد حسن، وعبد الرحمن سمع من أبيه كما في التهذيب.

3- جبير بن مطعم: أخرجه الحاكم: (87/1) وابن أبي عاصم: (503/2) وسنده صحيح.

4- النعمان بن بشير: أخرجه الحاكم: (88/1) من طريق سماك عن النعمان، وسماك صدوق تغير آخره، فالإسناد حسن فالحديث صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في السنة.

(٨٩) صحيح: أخرجه أحمد: (17816) ثنا عفان ثنا أبو خلف موسى بن خلف ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن الحارث الأشعري به. والترمذي: (136/5) وابن حبان كما في الموارد: (1550) وأبو خلف حسن الحديث، ولكن قد تابعه أبان بن يزيد العطار كما في الترمذي وغيره، ويحيى بن أبي كثير مدلس، ولكن قد صرح بالتحديث عند ابن حبان، واختلف في ماعه من زيد بن سلام، ولكن أثبات السماع أبو حاتم، وقد تابع يحيى معاوية بن سلام كما في ابن خزيمة: (64/2)، فالحديث صحيح، وصححه الشيخ الألباني والشيخ مقل.

(٩٠) صحيح: بهذا اللفظ عن:

1- ابن عباس: رواه الترمذي: (405/4): ثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق أخبرنا إبراهيم بن ميمون عن ابن طاووس عن أبيه، والحاكم: (115/1) من طريق عبد الرزاق به. ويحيى بن موسى هو البلخي ثقة، وإبراهيم بن ميمون هو الصنعاني وثقه ابن معين وعبد الرزاق كما في التهذيب فإسناده صحيح.

2- ابن عمر: أخرجه الحاكم: (115/1) وابن أبي عاصم: (40/1) والترمذي: (405/4)، وقد روى الحديث عن المعتمر من طريق جماعة هم:

- أ- يعقوب بن إبراهيم عن معتمر عن أبي سفيان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ويعقوب بن إبراهيم ثقة. وفي روايته: ((من شذ شذ في النار)).
- ب- أبو بكر بن نافع عن معتمر عن سليمان المدني عن عبد الله بن دينار بلفظ حديث ابن عباس، وأبو بكر هذا صدوق.
- 3- علي بن الحسين الدرهمي عن معتمر عن سفيان أو أبي سفيان عن عبد الله بن دينار وفيه: ((من شذ شذ في النار)). وعلي بن الحسين صدوق.
- 4- يحيى بن حبيب بن عربي عن معتمر عن أبي سفيان سليمان بن سفيان المدني عن عمرو بن دينار. ويحيى بن حبيب ثقة.
- 5- المسيب بن واضح عن معتمر بن سليمان عن سفيان مولى آل طلحة المدني عن عبد الله بن دينار. وفيه: ((من شذ شذ في النار، واتبعوا السواد الأعظم)).
- 6- خالد بن عبد الرحمن عن معتمر عن سلم بن أبي ذيال عن عبد الله بن دينار وفيه: ((من شذ شذ في النار واتبعوا السواد الأعظم)).
- 7- خالد بن يزيد القرني عن معتمر عن أبيه وفيه: ((فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار)).
- مما تقدم لنا تبين أن يعقوب بن إبراهيم وأبا بكر بن نافع وعلي بن حسين والمسيب بن واضح ويحيى بن حبيب بن عربي يروونه عن المعتمر عن أبي سفيان المدني وهو سليمان بن سفيان المدني، وهو واحد في هذه الروايات كما نص على ذلك البيهقي في الأسماء والصفات. استفدنا ذلك من تخريج السنة للشيخ الألباني رحمه الله، وأبو سفيان المدني هذا متروك كما في ترجمته من التهذيب، وخالف هؤلاء خالد بن يزيد، فرواه عن المعتمر عن أبيه عن عبد الله بن دينار كما تقدم، فخالف رواية الجماعة، وخالد بن يزيد هو القرني، قال ابن معين: لم يكن به بأس. وخالف هؤلاء أيضاً خالد بن عبد الرحمن، فرواه عن المعتمر عن سلم بن أبي ذيال، وخالد هذا لم أجد له ترجمة، وأخشى أن يكون هو خالد بن يزيد، وهذه الرواية شاذة إن لم تكن منكراً، قال الشيخ الألباني في السنة (40/1): ورواه الطبراني من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي أخبرنا معتمر عن مرزوق مولى آل طلحة عن عمرو بن دينار، والمقدمي ثقة، ولكنه قد خالف رواية من ذكرنا.
- الخلاصة: أن لفظة: ((من شذ شذ في النار واتبعوا السواد الأعظم)). شاذة.
- (٩١) صحيح ولفظة: ((هي الجماعة)) جاءت عن جماعة من الصحابة منهم:
- 1- معاوية: أخرجه أحمد: (16935) ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثني أزهر بن عبد الله الهوزي عن أبي عامر عبد الله بن لحي عن معاوية. وأبو داود: (4584) من طريق الإمام أحمد. وغيرهما من طريق أزهر وهو ابن عبد الله الحرازي الحمصي وثقه العجلي وابن حبان، وقال الحافظ في التقریب: صدوق تكلموا فيه للنصب. وقال الذهبي: حسن الحديث لكنه ناصبي، والعجلي وابن حبان متساهلان، لكن الحديث له شواهد ستأتي.



- 2- عوف بن مالك: رواه ابن ماجه: (1321/2) ثنا عمرو بن عثمان ثنا عباد بن يوسف ثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد عن عوف بن مالك. وابن أبي عاصم من نفس الطريق: (32/1). وعمرو بن عثمان وثقه النسائي وأبو داود وغيرهما كما في التهذيب، وعباد بن يوسف وثقه ابن ماجه وابن أبي عاصم كما في الميزان والتهذيب، وصفوان بن عمرو ثقة، فالإسناد صحيح، رواه الحاكم: (129/1) عن إسماعيل بن أبي أويس ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وإسماعيل ضعيف وكثير كذبه أبو داود والشافعي.
- 3- أنس بن مالك: رواه ابن ماجه: (1322/2) وابن أبي عاصم: (32/1) من طريق هشام بن عمار، وهو ضعيف، لكن الحديث في الشواهد.
- (٩٢) صحيح، روى هذا الحديث عن عمر جماعة:
- 1- ابن عمر: رواه الترمذي: (404/4) والنسائي: (9226) وأحمد: (114) وغيرهم من طريق محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بطوله، ومحمد ثقة مرضي، خالفه يزيد بن عبد الله بن الهاد، وهو ثقة مكثر، روى الحديث عن عبد الله بن دينار عن الزهري عن عمر. ومن الناحية الحديثية ترجح رواية محمد بن سوقة، لكن البخاري رجح رواية يزيد بن عبد الله وهو أعلم. انظر أحاديث معلة لشيخنا مقبل (141).
- 2- الزهري عن عمر: رواه النسائي: (9224) وقد تقدم الكلام عليها.
- 3- أبو صالح رواها النسائي: (9226) من طريق صفوان بن عمرو أخبرنا موسى بن أيوب عن عطاء بن مسلم عن محمد بن سوقة عن أبي صالح وعطاء بن مسلم هو الخراساني ضعيف، وخالفه النضر بن إسماعيل وعبد الله بن المبارك والحسن بن صالح يروونه عن عبد الله بن دينار كما عند النسائي فروايتهم منكورة.
- 4- جابر بن سمرة: رواه النسائي: (9219) و(9220) و(9221) وغيره من طريق جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر به. وسنده صحيح.
- 5- عبد الله بن الزبير: رواه النسائي: (9222) و(9223) من طريق الحسين بن واقد ويونس بن أبي إسحاق عن عبد الملك بن عمير عن أبي الزبير به. وسندها صحيح.
- 6- ربيعي بن حراش: رواه ابن أبي عاصم في السنة: (422/2) من طريق عمران بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش به. وعمران هو أخو سفيان بن عيينة، صدوق له أوهام، وقد خالفه جرير، فرواها عن عبد الملك عن جابر بن سمرة، وأيضاً: الحسين بن واقد ويونس بن أبي إسحاق وهم أرجح منه، ولا نقول: إن الرواية مضطربة؛ لأننا نستطيع أن نجتمع بينهما، فرواية عمران بن عيينة شاذة؛ لمخالفته من هو أرجح منه، وأما الروايتان السابقتان، فلا مانع أن يكون لعبد الملك شيخان.
- 7- زر بن حبیش: رواه ابن أبي عاصم: (42/1) ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر به. وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وقد عاصر زر عمر، كما في ترجمتهما من التهذيب، ومعاصرة الغير مدلس لشيخه محمولة على السماع حتى يتبين خلافه. والله أعلم.

- 8- سعد بن أبي وقاص: رواه ابن أبي عاصم: (42/1) ثنا الحزامي ثنا إبراهيم بن مهاجر بن مسمار ثنا أبي عن عامر بن سعد عن أبيه. والحزامي هو إبراهيم بن المنذر ثقة، وإبراهيم بن مهاجر ضعيف، وأبوه مقبول، فالسند ضعيف، لكن الحديث في الشواهد.
- الخلاصة: الحديث صحيح من طريق الزهري ولم يدرك عمر، ومن طريق جابر بن سمرة وعبد الله بن الزبير وزر بن حبيش وسعد بن أبي وقاص. والله أعلم.
- (٩٣) الفتح: (71/7).
- (٩٤) رواه الآجري في الشريعة: (13) واللالكائي: (108/1).
- (٩٥) اللالكائي: (109/1).
- (٩٦) اللالكائي: (109/1).
- (٩٧) اللالكائي: (132/1، 133).
- (٩٨) اللالكائي: (64/1).
- (٩٩) (73/1) وأبو عبد الله هو الإمام أحمد بن حنبل.
- (١٠٠) اللالكائي: (179/1).
- (١٠١) اللالكائي: (183/1).
- (١٠٢) شرح الطحاوية تعليق الأرنؤوط: (775/2).
- (١٠٣) نقلته من كتاب علم أصول البدع لعللي بن حسين بن عبد الحميد: (134). ابن حبان في صحيحه: (126/14، 127).
- (١٠٤) في كتابه: إنكار البدع والحوادث.
- (١٠٥) الترمذي: (405/4).
- (١٠٦) الاعتصام: (164-180/2).
- (١٠٧) البخاري: (194/1)، ومسلم: (2673).
- (١٠٨) القائل: هو أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي كما في كتابه الحوادث والبدع: (77).
- (١٠٩) وما أكثرهم في زماننا هذا لا أكثرهم الله، أمثال: محمد الغزالي، حيث يقول في مقدمة كتابه فقه السيرة كلاماً ما معناه: أنه قد يضعف أحاديث في البخاري ومسلم ليس لها علة إلا أنها تخالف الواقع. وكحسن الترابي، وقد رد حديث الذبابة في صحيح البخاري، وقال: آخذ بقول الطبيب الكافر ولا آخذ بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الموضوع. وانظر الصارم المسلول على الترابي شاتم الرسول، وغيرهم من أفرار المعتزلة ومن سبقهم من أفرار المدرسة العقلية كمحمد رشيد رضا الذي يطعن في حديث السحر وغيره، وكمحمد عبده المصري وجمال الدين الأفغاني، وانظر كتاب المدرسة العقلية ومقدمة الصحيح المسند من دلائل النبوة لشيخنا مقبل، ورسالته أيضاً: ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر.